

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين الحكومة المصرية والحكومة اليابانية والتي تتبع بمقتضاها الحكومة اليابانية قرضا قيمته ٥٠ بليون ين يابانى لتمويل المشروعات الاستثمارية بمصر عام ١٩٨٣/٨٢ والموقعة بتاريخ ١٩٨٣/١١/١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين الحكومة المصرية والحكومة اليابانية والتي تتبع بمقتضاها الحكومة اليابانية قرضا قيمته ٥٠ بليون ين يابانى لتمويل المشروعات الاستثمارية بمصر عام ١٩٨٣/٨٢ والموقعة بتاريخ ١٩٨٣/١١/١٧ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ جمادى الأولى ١٤٠٤ (٢٠ فبراير سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك

القاهرة فى ١٧ نوفمبر ١٩٨٣

صاحب السعادة

أشرف بأن أعز المفهوم التالى الذى تم التوصل إليه بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض يابانى يتاح لجمهورية مصر العربية يهدف إلى تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادى بين البلدين :

١ - سيقدم صندوق التعاون الاقتصادى اليابانى لما وراء البحار (المشار إليه فيما بعد "بالصندوق" قرضاً بالين اليابانى قيمته خمسون بليون ين يابانى (٥٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين) (المشار إليه فيما بعد "بالقرض") للحكومة جمهورية مصر العربية والسلطة والمنظمة ومحافظات جمهورية مصر العربية المدرجة فى القائمة (١) المرفقة (المشار إليها فيما بعد "بالمقترضين المصريين") طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى اليابان لتنفيذ المشروعات المدرجة فى القائمة (٢) المرفقة وطبقاً لما هو مخصص لكل مشروع كما هو موضح فى القائمة (٢) .

٢- (١) سيتاح القرض بمقتضى اتفاقات قرض يتم إبرامها بين المقترضين المصريين والصندوق ، ستنظم اتفاقات القرض المذكورة أحكام وشروط القرض بالإضافة إلى إجراءات استخدامه والتي سوف تتضمن الأسس التالية :

(١) ستكون فترة السداد عشرين سنة (٢٠) بعد فترة سماح عشرة (١٠) سنوات .

(ب) يحدد سعر الفائدة بواقع ثلاثة ونصف فى المائة (٣,٥٪) سنوياً .

(ج) ستكون فترة السحب ستة (٦) سنوات بالنسبة للمشروع (١) المذكور بالقائمة

(٢) ونحس (٥) سنوات بالنسبة للمشروعات ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ بالقائمة

(٣) وثلاث (٣) سنوات بالنسبة للمشروعات ٧ ، ٨ بالقائمة (٢) وذلك من تاريخ

توقيع اتفاق القرض المتعلق بالمشروع .

(٢) سيعقد اتفاق القرض المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) بعاليه بعد أن يقتنع

الصندوق بمجدوى المشروع الذى يخصه اتفاق هذا القرض .

(٣) يمكن مد فترة السحب المذكورة في الفقرة الفرعية (١) (ج) بعاليه باتفاق السلطات المختصة في الحكومتين .

٣ - متضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل القرض والفوائد المستحقة عليه .

٤ - (١) سيتاح القرض لتغطية مدفوعات الوكالات التنفيذية المصرية لموردين ومقاولين و / أو مستشارين من دول المنشأ المصرح بها طبقا للعقود التي قد تبرم بينهم لشراء منتجات و / أو خدمات مطلوبة لتنفيذ المشروعات المذكورة في الفقرة (١) بشرط أن تم هذه المشتريات في دول المنشأ المصرح بها للمنتجات و / أو خدمات تورد من هذه الدول .

(٢) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة في الحكومتين على نطاق دول المنشأ المصرح بها والمذكورة في الفقرة الفرعية (١) بعاليه .

٥ - ستؤكد حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات و / أو الخدمات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٤) يتم شراؤها طبقا لقواعد الصندوق المنظمة للشراء والتي تتضمن ضرورة اتباع الإجراءات الخاصة بطرح المناقصات العالمية إلا في حالات عدم قابلية هذه الإجراءات للتطبيق أو عدم ملاءمتها .

٦ - تمتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أى قيود قد تعوق المنافسة الحرة والعدالة بين شركات الملاحة والتأمين البحري في الدولتين فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراة في نطاق القرض والتأمين البحري عليها .

٧ - سيتمنح الرعايا اليابانيون الذين تطلب خدماتهم في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات و / أو الخدمات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٤) التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم أو بقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم .

٨ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة في جمهورية مصر العربية وإو تتعلق بالقرض والفوائد التي تستحق عليه .

٩ - ستخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لتأكيد :

(أ) استخدام القرض استخداما حسنا وبكفاءة للشروعات الواردة في الفقرة (١) ، و

(ب) الإبقاء على استخدام التسهيلات الناشئة بمقتضى القرض استخداما حسنا وبكفاءة للقرض الوارد في هذا المفهوم .

١٠ - تتشاور الحكومتان مع بعضهما في أى أمر قد ينشأ أو يتعلق بالمفهوم السابق .

ولانه ليشرقى أن أقترح أن هذه المذكرة ومذكرة سعادتك بالرد والتي تعززون فيها بالنيابة عن جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة يعتبران اتفاقا بين الحكومتين يصبح نافذ المفعول بمجرد تاقى حكومة اليابان الإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية بتمام الإجراءات المحلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ ما

يوسوكى ناكائى

سفير مفوض فوق العادة

لدى جمهورية مصر العربية

قائمة (١)

قائمة بالمقترضين المصريين بالإضافة إلى حكومة جمهورية مصر العربية

- ١ - هيئة كهرباء مصر .
- ٢ - الهيئة العامة لتنمية المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ٣ - محافظة شمال سيناء .
- ٤ - محافظة الإسماعيلية .

قائمة (٢)

قائمة بالمشروعات

- ١ - مشروع ورق الكتابة والطباعة بقوص ٢٥,٠٠٠
- ٢ - مشروع محطة محولات أسبوط ٧,٩٤٠
- ٣ - مشروع محطة محولات بشبرا الخيمة ١,٦٠٠
- ٤ - مشروع مصنع الأسمدة ٨,٧٦٠
- ٥ - مشروع المساعدات الملاحية بخليج السويس ٢,٩٨٠
- ٦ - مشروع ميناء دمياط (المرحلة الأولى) ٢,٧٢٠
- ٧ - مشروع التنمية الزراعية بجمعية العاشر من رمضان
(الخدمات الهندسية) ٣٥٠ -
- ٨ - مشروع شبكة طرق شمال سيناء ومركز الصيانة
(الخدمات الهندسية) ٦٠ -

(٣) يمكن مد فترة السحب المذكورة فى الفقرة الفرعية (٢١) (ب) بعاليه باتفاق السلطات المختصة فى الحكومتين .

٣ - ستضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل القرض والفوائد المستحقه عليه .
٤ - (١) سيناح القرض لتغطية مدفوعات الوكالات التنفيذية المصرية لموردين ومقاولين و / أو مستشارين من دول المنشأ المصرح بها طبقاً للعقود التى قد تبرم بينهم لشراء منتجات و / أو خدمات مطلوبة لتنفيذ المشروعات المذكورة فى الفقرة (١) ، بشرط أن تم هذه المشتريات فى دول المنشأ المصرح بها لمنتجات و / أو خدمات تورد من هذه الدول .

(٢) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة فى الحكومتين على نطاق دول المنشأ المصرح بها والمذكورة فى الفقرة الفرعية (١) بعاليه .

٥ - ستؤكد حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات و / أو الخدمات المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٤) يتم شراؤها طبقاً لقواعد الصندوق المنظمة للشراء والى تتضمن ضرورة اتباع الإجراءات الخاصة بطرح المناقصات العالمية إلا فى حالات عدم قابلية هذه الإجراءات للتطبيق أو عدم ملاءمتها .

٦ - تمتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أى قيود قد تعوق المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الملاحة والتأمين البحرى فى الدولتين فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراة فى نطاق القرض والتأمين البحرى عليها .

٧ - سيمنح الرهايا اليابانيون الذين تطلب خدماتهم فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات و / أو الخدمات المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٤) التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم أو بقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم .

٨ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة فى جمهورية مصر العربية و / أو تتعلق بالقرض والفوائد التى تستحق عليه .

٩ - ستخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لتأكيد :
 (أ) استخدام القرض استخداما حسنا وبكفاءة للشروعات الواردة فى الفقرة (١) ، و
 (ب) الإبقاء على استخدام التسهيلات الناشئة بمقتضى القرض استخداما حسنا وبكفاءة
 للعرض الوارد فى هذا المفهوم .

١٠ - تتشاور الحكومتان مع بعضهما فى أى أمر قد يذشأ أو يتعلق بالمفهوم السابق .
 وإنه ليشرفنى أن أقترح أن هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد والتي تعززون فيها
 بالنيابة عن جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة يعتبران اتفاقا بين الحكومتين يصبح
 نافذ المفعول بمجرد تلقى حكومة اليابان الإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية
 بتمام الإجراءات المحلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وإنه ليشرفنى أن أعزب بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بأن الترتيبات السابقة هى أيضا
 المفهوم لدى حكومة جمهورية مصر العربية وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة بالرد
 تعتبران أنهما يشكلان اتفاقا بين الحكومتين يصبح نافذ المفعول من تاريخ استلام حكومة
 اليابان الإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية بتمام الإجراءات المحلية اللازمة
 لسريان هذا الاتفاق .

وأنهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بأعظم تقديرى ما

دكتور/ وجيه شندى
 وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى

قائمة (١)

قائمة بالمقترحين المصريين بالإضافة إلى حكومة جمهورية مصر العربية :

١ - هيئة كهرباء مصر .

٢ - الهيئة العامة لتنمية المجتمعات العمرانية الجديدة .

٣ - محافظة شمال سيناء .

٤ - محافظة الإسماعيلية .

قائمة (٢)

قائمة بالمشروعات

١ - مشروع ورق الكتابة والطباعة بقوص ٢٥,٠٠٠

٢ - مشروع محطة محولات أسيوط ٧,٩٤٠

٣ - مشروع محطة محولات بشبرا الخيمة ١,٦٠٠

٤ - مشروع مصنع الأسمنت ٨,٢٦٠

٥ - مشروع المساعدات الملاحية بخليج السويس ٢,٩٨٠

٦ - مشروع ميناء دمياط (المرحلة الأولى) ٢,٧٢٠

٧ - مشروع التنمية الزراعية بجمعية العاشر من رمضان

(الخدمات الهندسية) ٣٥٠-

٨ - مشروع شبكة طرق شمال سيناء ومركز الصيانة

(الخدمات الهندسية) ٦٥٠-

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/رئيس الجمهورية رقم ٥٢ لسنة ١٩٨٤ الصادر في ٢٠ فبراير ١٩٨٤ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعة في ١٧/١١/١٩٨٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان والخاصة بالقرض الياباني وقدره ٥٠ بليون ين ياباني لتمويل المشروعات الاستثمارية بمصر عن عام ١٩٨٣/٨٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب في ١٩ مارس ١٩٨٤ ؛

وعلى تصديق السيد/رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٢/٣/١٩٨٤ ؛

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة الموقعة في ١٧/١١/١٩٨٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان والخاصة بالقرض الياباني وقدره ٥٠ بليون ين ياباني لتمويل المشروعات الاستثمارية بمصر عن عام ١٩٨٣/٨٢

ويعمل به اعتبارا من ١٧/٤/١٩٨٤ ؛

كمال حسن علي